

امثلة ام اب ام واب ام ام فمال الجرد المزدوج اسبق الم
 الوارث عند المنزليين وعلى الاظهر من الروايتين الثلثان المجددة و
 الثلث للجد وعلى الثانية لكل الجردة ويسقط الجردانه من جهة ام
 الميت اب اب ام وام اب اب فمال للثاني عند المنزليين وهذا
 عندهم يرجح بالسبق للوارث وأما على الظاهر عندهم فالثلثان
 للثاني وهو اب ام الاب والثلث للاول اب ام ام واب ام فمال
 بينهما نصفان عند المنزليين كما الام وام الاب فضموا ورد وقال اهل
 القرية الثلث للاول وثلثان للثاني اب ام ام وام اب ام واب
 ام ام فمال للثالث عند المنزليين وعلى رواية الثانية ومال اثلاثا
 على الظاهر من الروايتين الثلثان بين الاولين للذكر مثل حظ الانثيين
 والثلث للثالث اب اب ام ام ام واب اب اب
 ام ام وام اب ام قال المنزليون المال للاولين وقال اهل القرية
 للاولين من جهة الاب والاخر من جهة ام فيجعل المال اثلاثا
 بين الجهتين ثم على الاظهر من الروايتين الثلثان بين الاولين لانهم
 اثلاثا وثلث بين الاخرين اثلاثا وعلى الثانية الثلثان للاول
 من الاولين لان اب ام اب والثلث للاول من الاخرين لانه اب
اب ام الصنف الرابع الاحوال والحالات والعمام

والاعمام

والاعمام للام والمنزليون نزلوا الاحوال والحالات منزلة الام وقسموا
 المال بينهم المجددة وعلى حسب ما اخذوا من ترك الام كانت
 على الميتة واختلفوا في العجات والاعمام للام فالاصح عندهم انهم
 كالام والثاني انهم كالم ثم اختلفوا في قبيل العجات من الجهات
 كالعمر لابوين وقيل كل عمة بمنزلة العم الذي هو اخوها من
 جعل العجات كالاب وكالم لابوين قال اذا انفردت فان قسم المال بينهما
 على حسب استحقاقهن لو كان هولاء من جهة ام ومن جهة ام الا انهم
 قدم العمة لابوين ثم العمة لاب ثم العمة لام واذا اجتمع العجات
 والاحوال والحالات فالثلثان للعجات والثلث للاحوال والحالات
 ويعتبر في كل واحد من الصنفين ما يعتبر في جميع المال اذا انفرد
 احد الصنفين واما اهل القرية فقالوا اذا انفردت الحالات فان كن
 من جهة فمال بينهم بالسوية فان اختلفت الجهة قدمت
 الحالة لابوين ثم لاب والاحوال المنفردون كالحالات فان اجتمع
 الاحوال والحالات فان كانوا من جهة ولوين جهة ام فمال بينهم
 للذكر مثل حظ الانثيين وان كانوا من جهة ام فمال بينهم
 للاولين ثم قرابة الاب والعجات المنفردات كالحالات واذا اجتمع الاعمام
 من الام والعجات فمال بينهم للذكر مثل حظ الانثيين واذا اجتمع الاحوال